

# الجمهورية العربية السورية

## مجلس التعليم العالي

### القرار رقم /٧/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته  
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.  
وعلى أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي  
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١) للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ المنعقدة بتاريخ ١١/١٠/٢٠١٥

### يقرر ما يأتي:

المادة ١- الموافقة على الإعلان عن ملء شواغر للقبول في الجامعات الحكومية في جميع الاختصاصات بما فيها  
السنة التحضيرية للكليات الطبية للطلاب السوريين غير المقيمين والطلاب العرب والأجانب الذين لم  
يتمكنوا من التقدم للتسجيل في حينه وذلك للعام الدراسي ٢٠١٥/٢٠١٦ وفق الحدود الدنيا المحددة  
للقبول في هذه الاختصاصات.

المادة ٢- يصدر الوزير الإعلان ويحدد فيه موعد تقديم الطلبات وآليات التنفيذ.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١١/١٠/٢٠١٥

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني